

سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ. ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.



المدينة المنورة
محافظة المهد
السوبرقة



0500908833



@bersw713



bers713@gmail.com

التاريخ: ١٤ / / هـ
الرقم:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالسويرقية
ترخيص رقم (٧١٣)

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
تحديد وفهم وتقدير مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.

تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.

رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.

توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
إقامة برامج توعوية لرفع مستوىوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفات.

التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
السعى في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.



المدينة المنورة
محافظة المهد
السويرقية



١٤ / / التاريخ
٥ الرقم
الرفقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالسوبرقية
ترخيص رقم (٧١٣)

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة واتساع الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوجيه عليها. والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والالتزام بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية باجتماع رقم (١١) هذه السياسة بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٩ م. وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوقة سابقا.



المدينة المنورة
محافظة المهد
السوبرقية

٣



0500908833



@bersw713



bers713@gmail.com

التاريخ: / / ١٤٥
الرقم:
المرفقات:



المملكة العربية السعودية
جمعية البر الخيرية بالسويرقية
ترخيص رقم (٧١٣)

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها

الاسم	الصفة	التوقيع	م
محمد حمود مشعن المطيري	رئيس مجلس الإدارة		1
احمد محمد نور المطيري	نائب رئيس مجلس الإدارة		2
نايف رشيد فرح المطيري	امين المجلس		3
مشعل نافع جبر الغيداني	امين الصندوق		4
يوسف فريح فرح المطيري	عضو		5
ابراهيم عوض الله العفين المطيري	عضو		6
عبدالله فالح حازم المطيري	عضو		7
بندر عطا الله نويف المطيري	عضو		8
سلطان دخيل الله دخيل المطيري	عضو		9



المدينة المنورة
محافظة المهد
السويرقية



0500908833



@bersw713



bers713@gmail.com